

## تحويل الطلاب للفرق الأعلى :

- أولاً : أن يكون التحويل بين الكليات المتناظرة بالجامعات مركزياً على مستوى كل جامعة .  
ثانياً : أن يكون الطالب ناجحاً ومنقولاً الى فرقة أعلى في الكلية المحول منها .  
ثالثاً : لا تزيد نسبة المحولين عن ١٠% من عدد الطلاب المقيدين بالفرقة المطلوب التحويل إليها وذلك وفقاً لقواعد عامة معلنه بكل كلية .  
رابعاً : ان تكون الأولوية للتحويل من بين المتقدمين للطلاب الحاصلين على أعلى المجاميع .  
خامساً : لا يجوز قبول طلبات تحويل الطلاب بين الكليات المتناظرة بعد مضي شهر من بدء الدراسة .  
سادساً : لا يجوز فرض أى مقابل مادي على الطلاب الراغبين في التحويل بين الكليات المتناظرة نقل قيد الطلاب :

- أولاً :- التأكد من أن جهة حصول الطلاب على الثانوية العامة الاسكندرية أو نطاقها الجغرافي في حال عدم وجود كلية مناظرة في المحافظة الحاصل على ث . ع . منها- مثال - طالب حاصل على ث . ع من البحيرة يقبل بكلية الحقوق لعدم وجود كلية مناظرة لها بالبحيرة .  
ثانياً :- يستثنى من البند (أولاً) الحالات التالية اذا كانت سبباً للتحويل أو نقل القيد  
١ - زواج الطالب أو الطالبة بالاسكندرية مع التقدم بوثيقة الزواج وما يفيد الإقامة بالأسكندرية  
٢ - نقل عمل ولي الأمر مع تقديم ما يفيد قرار السلطة المختصة بنقله مع ملاحظة إثبات الإقامة بالأسكندرية بإيصال كهرباء أو مياه أو عقد موثق ولا يحتد بالترحل المحددة المدة .  
ثالثاً :- أن يتقدم الطالب بأصل بيان حالته الدراسية من الكلية المقيد بها الطالب وصورة طبق الاصل من استمارة النجاح .  
على أن يضاف ما يلي الى ضوابط التحويل :-  
- عدم قبول تحويلات الى الفرق النهائية  
- لا يعتبر التحويل مقبولاً الا بعد موافقة الجامعة  
- لا يجوز للطلاب المحول الى كليات الجامعة الإقامة بالمدن الجامعية